واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية

الحلقة الخامسة عشر / أيلول 2009

المحتويات

الفصل الأول: الجزائر 3
المرأة والسلطة القضائية 3
الفصل الثاني: البحرين 3
أولا: المرأة والانتخابات 3
ثانياً: المرأة والحقوق المدنية 3
ثالثاً: المرأة والتمكين الاقتصادي 4
رابعاً: تقارير ودراسات 4
الفصل الثالث: مصر 4
أولا: المرأة والحقوق المدنية 4
ثانياً: المرأة والعمل 4
ثالثاً: تقارير ودراسات 4
الفصل الرابع: العراق 5
أولاً: المرأة والسلطة التشريعية 5
ثانياً: المرأة والعنف 5
الفصل الخامس: الأردن 6
أولاً: المرأة والانتخابات 6
ثانياً: المرأة والسلطة المحلية 6
ثالثاً: تقارير ودراسات 6
الفصل السادس: فلسطين 8
أولاً: المرأة والعمل 8
ثانياً: المرأة والحقوق المدنية 9
الفصل السابع: قطر 9
تقارير ودراسات 9
الفصل الثامن: السعودية 9
أولاً: المرأة والسلطة التشريعية 9
ثانياً: المراة والحقوق المدنية 9
ثالثاً: المرأة والتعليم 10
رابعاً: المراة والتمكين الاقتصادي 10
الفصل التاسع: السودان 10
المراة والحقوق المدنية 10
الفصل العاشر: تونس 10
المرأة والانتخابات 10
الفصل الحادي عشر: تقارير ودراسات ومؤتمرات عن المرأة في المنطقة العربية 11

مقدمة

"سلسلة حلقات شهرية تتابع المستجدات حيال واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية، ودعوات مؤسسات المجتمع المدني والمطالبات النسائية لتغيير النصوص القانونية، بما يحقق للمرأة المساواة المجتمعية وتكافؤ الفرص على صعيد مشاركتها السياسية والاقتصادية"، في ضوء المحاور التالية:

1. المرأة والمجتمع المدني (الأحزاب السياسية، الجمعيات، النقابات...).
2. المرأة والانتخابات (الكوتا، المشاركة، وضعها في البرلمان...).
3. المرأة والسلطة التنفيذية.
4. المرأة والسلطة القضائية.
5. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية.
6. المرأة والتمكين الاقتصادي.
7. تقارير ودراسات (حول واقع المرأة).

تناولت الحلقة الخامسة عشر من سلسلة حلقات "واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية" احد عشر فصلاً رصدت من خلالها المستجدات التي جرت في أيلول/سبتمبر 2009، حيال واقع المرأة العربية في ظل المتغييرات المتمثلة بالقرارات والاحداث التي من شأنها التأثير على مشاركتها السياسية او وصولها الى مراكز صنع القرار، وتناولت هذه الحلقة الحال في (الجزائر، البحرين، مصر، العراق، الاردن، فلسطين، قطر، السعودية، السودان، تونس) بالاضافة الى الفصل الأخير الذي تناول التقارير والدراسات والمؤتمرات المعنية بالمرأة بصورة عامة في المنطقة العربية.

الفصل الأول، الجزائر

المرأة والسلطة القضائية

تشغل المرأة الجزائرية تشغل 37 % من مناصب رئاسة المحاكم، وذلك حسب ما ذكره وزير العدل الجزائري "حافظ الأختام الطيب بلعيز" .

الفصل الثاني، البحرين

أولا: المرأة والانتخابات

أعلن المجلس الأعلى للمرأة في البحرين عن عقد مجموعة من الدورات في إطار التهيئة لبرنامج التمكين السياسي للمرأة البحرينية للانتخابات النيابية والبلدية 2010.

ثانياً: المرأة والحقوق المدنية

عُينت السيدة "هيا محمد اسماعيل العوضي" في مجلس المناقصات وذلك بموجب مرسوم أصدره ملك البحرين خلال اعادة تشكيل المجلس. وبذلك تكون "العوضي" أول سيدة تشغل هذا المنصب. يذكر أن مجلس

المناقصات تأسس في 9 كانون اول/ يناير 2003، وتتلخص مهامه في وضع آلية تنظيمية دقيقة لإرساء المناقصات الحكومية تعتمد على مبادئ تحقيق تكافؤ الفرص والشفافية والعدالة.

ثالثاً: المرأة والتمكين الاقتصادي

قال وزير الصناعة و التجارة البحريني "حسن فخرو" إن الشركات المملوكة للنساء هي الأسرع النموا في الأعمال التجارية الصغيرة، وذلك خلال كلمته في منتدى جمعية سيدات الأعمال، الذي افتتح في أيلول/سبتمبر 2009. الأ أنه أشار إلى أن دور ومساهمة سيدات الأعمال تفتقر إلى الوضوح، ومشاريعهن بحاجة إلى الدعم والتدريب والتوجيه والتمويل .

رابعاً: تقارير ودراسات

كشف رئيس مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية الدكتور "عمر الحسن" عن نتائج الدراسات التي حّكمها المركز بتكليف من المجلس الأعلى للمرأة في البحرين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للوقوف على أسباب إخفاق المرأة البحرينية في الانتخابات البلدية والنيابية التي عاشتها المملكة عامي 2002 و2006، في خطوة يهدف من خلالها المجلس إلى تمهيد الأرضية لبدء استعداداته لدعم المرأة في انتخابات 2010 .

الفصل الثالث، مصر

أولا: المرأة والحقوق المدنية

تم تعيين الدكتورة "سوزان محمد صلاح الدين"عميدة لكلية التربية في جامعة عين شمس، وبذلك تكون الدكتورة سوزان اول سيدة في تاريخ الجامعات المصرية تشغل هذا المنصب.

ثانياً: المرأة والعمل

أعلن الدكتور محمد نجيب الاستاذ في كلية الزراعة جامعة المينا ان الدراسات البحثية تشير إلى أن نسبة ما تمثله المراة التي تعمل في القطاع الحكومي تبلغ 25% وفي القطاع الخاص 13% وهي نسبة ضعيفة لاتتناسب مع مكانة المراة في المجتمع.

ثالثاً: تقارير ودراسات

*** تقرير المراجعة الدورية الشاملة لحماية حقوق الانسان**

تقدم المجلس القومى لحقوق الإنسان المصري إلى المجلس الدولي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف، بتقريره حول "المراجعة الدورية الشاملة لحماية حقوق الإنسان" فى مصر، وفيما يخص وضع المرأة تضمن التقرير في بنده السادس **تعزيز حقوق المرأة :**

– رفع التحفظ عن المادة "2" من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

– الإسراع بإصدار تعديل قانون العقوبات المتعلق بالعنف ضد المرأة، بما فى ذلك التحرش الجنسي وجرائم الشرف، وقد أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومى للمرأة تعديلاً أرسل لوزارة العدل فى هذا الشأن.

*** تقرير الامانة العامة لمجلس الوزراء المصري**

أعدت الامانة العامة لمجلس الوزراء المصري تقريرا اكدت فيه ان المرأة حققت تقدما كبيرا على خريطة العمل السياسي والاقتصادي والاجتماعي والاداري حيث بلغ عدد الوزيرات في الحكومة 3 وزيرات في (التعاون الدولي والقوى العاملة والهجرة والدولة للاسرة والسكان). وفي نفس الوقت بلغ عدد عضوات مجلس الشورى 18 عضوة من 364 عضوا بنسبة 6 %من اجمالي الاعضاء، وفي مجلس الشعب 8 عضوات من اجمالي الاعضاء 454 عضوا . وبلغ عدد الاناث شاغلات وظائف الادارة العليا في الجهاز الاداري للدولة نحو 2300 سيدة بنسبة 26.3 % من اجمالي موظفي الادارة العليا حت العام المالي 2009/2008 مقارنة باول كانون ثاني/يناير 2008 حيث بلغت النسبة 23.7%. وفي السلطة القضائية اوضح التقرير ان 30 سيدة ادت اليمين القانونية في نيسان/ابريل 2007 امام مجلس القضاء الاعلى برئاسة رئيس محكمة النقص ورئيس مجلس القضاء الاعلى ليصبحن قاضيات، كما تم تعيين اول سيدة تعمل كمأذون شرعي حيث اصدرت محكمة الاسرة بالزقازيق قرارا بذلك.

واشار التقرير الى انه صدرت العديد من التشريعات لتحسين اوضاع المرأة، منها قانون الاسرة رقم 10 لسنة 2004 والذي اكد على تيسير الفصل في القضايا المرتبطة بالاحوال الشخصية وتنفيذ الاحكام وقانون رقم 11 لسنة 2004 بانشاء صندوق نظام تأمين الاسرة والذي استهدف وضع اطار يضمن تنفيذ احكام قانون النفقة ويؤمن للاسرة حدا ادنى للاستقرار والمعيشة وتعديلات قانون الجنسية لعام 2004 والذي حقق المساواة بين الام والاب فيما يتعلق بجنسية الابناء. وكشف التقرير عن انخفاض نسبة الامية بين الاناث من 38.2 %عام 2005 الى 35.4 %عام 2007 .

الفصل الرابع: العراق

أولاً: المرأة والسلطة التشريعية

تولت نائبتين في برلمان كردستان– العراق رئاسة أهم كتلتين في البرلمان، الأولى جاءت عبر تسمية النائبة سوزان شهاب نوري رئيسة للكتلة الكردستانية وهي كتلة الاغلبية حيث تشغل 59 مقعدا في البرلمان من اصل 111 عضواً باعتبارها الأكثر خبرة وكفاءة. والثانية بتسمية كويستان محمد لرئاسة كتلة التغيير المعارضة التي تشغل 25 مقعدا. ويذكر أن كويستان استقالت من منصبها كرئيسة لقائمة حزب الاتحاد الوطني الكردستاني بزعامة الرئيس جلال طالباني في الدورة الثانية للبرلمان قبيل بدء الحملة الإعلامية في الانتخابات النيابية والرئاسية التي جرت في 25 يوليو (تموز) الماضي.

ثانياً: المرأة والعنف

تمت المصادقة وبالاغلبية خلال الجلسة الاولى من الفصل التشريعي الاول للسنة الاولى من الدورة الانتخابية الثالثة لبرلمان كردستان– العراق والتي عقدت الثلاثاء 8 ايلول/سبتمبر 2009 على تشكيل لجنة للدفاع عن حقوق المرأة واعادة صياغة اسمها لتصبح "لجنة الدفاع عن حقوق المرأة".

وفي ذات السياق، تعتزم وزارة حقوق الانسان في الحكومة المركزية بالتنسيق مع عدد من الوزارات المعنية القيام بمسح ميداني للكشف عن ظاهرة العنف الاسري ضد المرأة واعداد تقرير خاص باتفاقية (سيداو).

الفصل الخامس: الأردن

أولاً: المرأة والانتخابات

أكد رئيس الوزراء "نادر الذهبي" انه سيتم تخصيص 20% من عدد مقاعد المنتخبين في المجلس المحلي المقترح في المحافظات الاردنية للنساء.

ثانياً: المرأة والسلطة المحلية

قدمت السيدة "وفاء العواملة" في مدينة "السلط" الاردنية استقالتها في حادث نادر الحصول من عضوية المجلس البلدي في مدينة "السلط" بسبب الديكتاتورية التي يمارسها بقسوة رئيس البلدية الذي استهدفها طوال الاشهر الماضية، حسب قولها.

أما عضوة المجلس البلدي في مجلس بلدية مأدبا عن منطقة مليح السيدة "فليحة القبيلات"، فقد اشارت، إلى العديد من العقبات التي تربك عمل العضوات، مثل تهميشهن في المجالس البلدية، وعدم اكتراث الإعلام بهن وتركيزه على الأخطاء وحجب الجوانب الإيجابية، هذا بالاضافة مشكلة غيرة العضوات من بعضهن البعض خصوصا بين الفائزات بالمقاعد البلدية بالتنافس وبين اللواتي فزن عبر الكوتا .

ثالثاً: تقارير ودراسات

*** تقرير تقدم النساء 2008-2009**

نشرت جريدة الرأي الاردنية بتاريخ 23 أيلول/سبتمبر 2009 حول صدور تقرير أعده صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (يونيفم)، " تقرير تقدم نساء العالم 2008 – 2009 "، وأوضحت أن التقرير بين أن نيل حقوق المرأة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية يتوقفان على تعزيز المساءلة تجاه قضايا المرأة والمساواة بين الجنسين.

وأشارت إلى أن الأمثلة الواردة في التقرير تشير إلى تحسن جوهري في مسيرة حقوق المرأة وفي حياتها، وأشار التقرير إلى أن تحقيق المساواة بين الجنسين في الممارسة العملية، يتطلبان قدرة المرأة على المشاركة الكاملة في عملية صنع القرارات العامة على المستويات كافة، وقدرتها على إخضاع المسؤولين للمساءلة عند انتهاك حقوقها أو تجاهل احتياجاتها.

ويعرف التقرير المساءلة على إنها قدرة المواطنين بوجه عام وقدرة النساء خصوصا على المطالبة بتفسيرات ومعلومات بشأن الإجراءات الحكومية، والمبادرة إلى إجراء تحقيقات أو الحصول على تعويض عند الضرورة، وأخيرا المطالبة بتوقيع جزاءات على المسؤولين إذا فشلوا في الاستجابة لاحتياجات المرأة أو في حماية حقوقها.

ويتناول التقرير كيف أن الجهود التي تبذلها المرأة لكشف الظلم ضدها، الذي تتعرض له بسبب جنسها ومطالبتها بالإنصاف، قد تغير طرق تفكيرنا بشأن المساءلة.

وإدراكا لما تواجهه الفئات المختلفة من النساء من تحديات واضحة فيما يتعلق بالحصول على حقوقهن، يقدم التقرير طائفة واسعة من الأمثلة، من بينها كيف تستطيع النساء الأكثر استبعادا كشف الثغرات الموجودة في المساءلة والمطالبة بالإنصاف.

ويبين التقرير أن الحكم الرشيد يحتاج إلى المرأة، وأنها تحتاج إلى الحكم الرشيد إذا كانت هناك نوايا صادقة للوفاء، وطنيا وعالميا، بالالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

ولفت التقرير إلى أنه حتى الآن يفوق عدد الرجال عدد النساء بنسبة 4 إلى 1 في الهيئات التشريعية الموجودة في العالم، وتشكل النساء الغالبية (أكثر من 60%) لجميع العاملين في الأسرة بدون أجر على مستوى العالم.

وتكسب المرأة أجرا يقل بمقدار 17% عن الأجر الذي يكسبه الرجل، وفي بعض مناطق من العالم تموت واحدة بين 10 نساء نتيجة لأسباب ترتبط بالحمل حتى مع وجود وسائل معروفة لخفض وفيات الأمهات تتسم بالفعالية من حيث التكلفة.

وأشار التقرير إلى أن استمرار وجود التمييز على هذا النطاق بعد عقود من الالتزامات الوطنية والدولية هو أحد أعراض أزمة المساءلة.

ويركز التقرير على مجالات أساسية في حاجة ماسة للعناية والتطوير من أجل تعزيز المساءلة تجاه قضايا المرأة وهي: وضع السياسات والحكم، والوصول إلى الخدمات العامة، والفرص الاقتصادية، والعدل، وتوزيع المعونة الدولية للتنمية والأمن.

وتمت الاشارة إلى أنه وفقاً للتقرير فقد أصبح عدد النساء في الحكومات الآن أكبر مما كان عليه في أي وقت سابق، فالنسبة المئوية للبرلمانات على الصعيد الوطني زادت بمقدار 8% حيث بلغ مستواها العالمي 4و18% خلال العقد الممتد من 1988 حتى عام 2008 .

ومع ذلك فإن تمثيل المرأة السياسي في البلدان النامية لن يصل إلى منطقة التعادل، التي تراوح من 40% إلى 60% إلا بحلول عام 2045 ونظام الحصص أو التدابير الخاصة المؤقتة هي إحدى الوسائل التي أثبتت جدواها لضمان تقدم النساء.

ولفت التقرير إلى أن تقديم الخدمات التي تستجيب لاحتياجات المرأة هو اختبار للمساءلة الحكومية، ويبين التقرير أن النساء لا تزال تواجه عوائق كبيرة بخصوص الحصول على الخدمات الصحة والتعليم والدعم الزراعي.

ونوه التقرير إلى أن تجربة المرأة بالفساد تختلف عن تجربة الرجل، فالمرأة والفتاة عرضة لأشكال من الفساد تختلف عما يتعرض له الرجل، وكثيرا ما تكون غير ملحوظة ولا ضابط لها، فالابتزاز الجنسي بحسب التقرير هو رشوة غير معترف بها يطلب من المرأة أن تدفعها.

وأشار إلى أن المرأة عرضة للتأثير الشديد بأنماط الأسواق العالمية في غياب تدابير وقائية، وتحسين وصول المرأة إلى العدالة يتطلب إجراء إصلاحات لصالح المرأة في مؤسسات تطبيق القانون ومؤسسات العدالة غير الرسمية.

وأوضح أن المساءلة السياسية تبدأ بزيادة عدد النساء في مواقع صنع القرار، ولكنها لا تتوقف عند ذلك الحد، فهي تتطلب إصلاحات حكومية تزود المؤسسات العامة بما يلزم من حوافز ومهارات ومعلومات وإجراءات للاستجابة لاحتياجات المرأة.

*** دراسة اكاديمية حول المرأة الاردنية ومساهمتها في سوق العمل**

أشار موقع "تضامن – إنصاف المرأة والقانون" إلى صدور دراسة اكاديمية حول المرأة الأردنية ومساهمتها في سوق العمل، اجرتها طالبة في جامعة لوند السويدية، دعت إلى حماية المرأة في سوق العمل من خلال انفاذ قانون الضمان الاجتماعي وايجاد بنية تحتية مساندة لعمل المرأة والتدخل الإيجابي لحمايتها. حيث تعاني النساء من صعوبات في سوق العمل أهمها عدم المساواة وعدم تطبيق قانون العمل ما يؤثر سلبا على

مشاركتها في الأنشطة الاجتماعية والسياسية، ومع ذلك، ففي عالم تحسب فيه القيمة الاقتصادية عن طريق ترجمتها إلى مبالغ نقدية فحسب، فإن الجهد الذي تقوم به النساء لا يحسب كجهد منتج اقتصاديا، إذ لا يتم بموجبه دفع مبالغ نقدية من إنسان إلى آخر.

وكشفت الدراسة عن تدني مساهمة المرأة الاردنية في سوق العمل لاسباب عزتها الى الموروث الاجتماعي وعدم تقبل المجتمع لعمل المرأة الى جانب اسباب اخرى كالتشريعات. وقالت الدراسة التي اجريت بتمويل من الوكالة السويدية للتنمية ان ما نسبته 15% من النساء الاردنيات يعملن بشكل رسمي في حين ان هناك نسبة عالية تعمل بشكل غير رسمي بطريقة او باخرى وتجني دخلا، كالزراعة وصالونات التجميل والاعمال التي تدار من البيت كالمأكولات وغير ذلك.وجاء في الدراسة ان مساهمة المرأة في سوق العمل الاردني هي دون المعدل الاقليمي.واجرت الباحثة مقابلات مع شرائح من نساء عاملات كما اجرت مقابلات مع وزيرات ونساء يتبوأن مواقع قيادية عليا ومع طالبات على مقاعد الدراسة الثانوية وطالبات جامعيات. كما التقت ايضا بقياديات في مراكز المجتمع المدني ومنظمات دولية وقسم دراسات المرأة في الجامعة الاردنية بهدف تحقيق شمولية الموضوع ورصده بكل جوانبه.وبينت الدراسة ان عوامل ثلاثة رئيسية تقف وراء تدني المساهمة في سوق العمل هي ثقافية وتكمن في المورث الاجتماعي والعادات والتقاليد، واخرى سياسية واخرى اقتصادية. وتشير الدراسة بالى ان العلاقة بين المرأة وسوق العمل الرسمي لم توثق من قبل وهي معقدة في اشارة الى انه طوال 15 سنة الماضية بقيت نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل الرسمي ثابتة تتراوح ما بين 11 – 15% من مجموع النساء في المملكة. وطرحت الدراسة بعض الحلول والمقترحات التي يمكن ان تصب في زيادة مساهمة المرأة في سوق العمل مثل تحسين وتغيير نظرة المجتمع للمرأة العاملة وتغيير الصورة النمطية باعتبارها حاضنة ومربية ومدبرة منزل وان مصدر الرزق والعيش مسؤولية الرجل وحده. ودعت الحكومة الى الاسهام في حل المشكلة من خلال تكثير وتوفير حضانات اطفال ذات نوعية جيدة وتقديم دعم للحضانات الخاصة بهدف مساعدة المرأة العاملة ورفع سن التقاعد وزيادة سنوات عملها وحل مشكلة ايواء المسنين رغم ان نظرة المجتمع لبيوت العجزة لا تزال من المحرمات ويصعب تغييرها وتقع ضمن نطاق مسؤوليات المرأة.ومن الاسباب التي تعيق عمل المرأة عدم تقبل الزوج لعملها. وتبين الدراسة ان المادة 71 من قانون العمل الاردني يجبر المؤسسات على فتح حضانات اذا تجاوز عدد النساء العاملات في المؤسسة 20 فما فوق. وبينت ان القانون يعطي المرأة حق الامومة باجازة 70 يوما، لكن سوق العمل يفضل تعيين الذكور على الاناث للحيلولة دون تلك المكتسبات.

الفصل السادس، فلسطين

أولاً: المرأة والعمل

عينت الشرطة الفلسطينية في الضفة الغربية امراة لاول مرة على راس مركز للشرطة. واسندت الى النقيب عبير ابو فارة (32 عاما) التي تعمل في سلك الشرطة منذ عشر سنوات مهمة توفير الامن وحفظ النظام لزهاء 23 الف نسمة هم سكان بلدة بيت ساحور القريبة من بيت لحم.

وكان العمل في سلك الشرطة بالمناطق الفلسطينية يقتصر تقليديا على الرجال لكن الوضع تغير منذ سنوات حيث سمحت الشرطة بانضمام العديد من النساء الى صفوفها.

ثانياً: المرأة والحقوق المدنية

ألغى مجلس العدل الأعلى التابع للسلطة القضائية في الحكومة الفلسطينية المقالة قرار إلزام المحاميات بارتداء الزي الشرعي (الجلباب والمنديل) في المحاكم النظامية في قطاع غزة والذي أثار جدلاً واسعاً. وقالت مصادر فلسطينية إن رئيس المجلس عبدالرؤوف الحلبي الذي أصدر القرار في التاسع من تموز/يوليو 2009 ألغاه شفهياً. وقال الحلبي في بيان إن قراره كان للصالح العام وباجتهاد شخصي منه وذلك "من منطلق الحفاظ على هيبة المحاكم والشكل العام للمحامين أمامها لكن ما تم هو تأويل القرار لأغراض وغايات لا تريد الصالح العام وفي جميع الأحوال لا يوجد أي خروج من قبل المحامين والمحاميات عن الأصول".

الفصل السابع: قطر

تقارير ودراسات

نشر معهد الإحصاءات في قطر، أرقاما تظهر أن عدد النساء المقيمات في قطر يقل بأربع مرات عن عدد الرجال.

وبلغ عدد سكان قطر مليونا و597552 نسمة في 31 أغسطس 2009، بحسب الأرقام التي نشرها المعهد على موقعه الالكتروني. ويصل عدد الرجال بينهم إلى 1247844 أما عدد النساء فهو 349908، وفق المصدر نفسه. ويمكن تفسير هذه الظاهرة بالعدد الكبير للرجال الذين يهاجرون للعمل في هذه الدولة التي تشهد ازدهارا اقتصاديا وهم إما عازبون أو غير قادرين على إحضار عائلاتهم للعيش معهم في قطر. ولم تحدد هذه الأرقام عدد القطريين في البلاد، فيما تتراوح تقديرات بين 180 ألفاً و200 ألف قطري.

الفصل الثامن: السعودية

أولاً: المرأة والسلطة التشريعية

رفع مجلس الشورى السعودي عدد المستشارات البرلمانيات إلى 10 وزاد من تكليفهن مهامَ خارجية ومقابلة ممثلي الوفود النسائية الدولية. ويشمل مهام المستشارات تمثيلا خارجيا ودوليا أسوة بممثلي البرلمانات الدولية، ومقابلة ممثلي الوفود النسائية الدولية التي تبحث وتناقش أوضاع المرأة محليا وتناقش مكانة المرأة السعودية ودورها على المستويين المحلي والخارجي، وحضور جلسات المجلس التي تبحث وتناقش كل قضايا المرأة وما يتعلق بها من قوانين وأنظمة وقرارات ويتطلب الأمر أحيانا إعطاء رؤية علمية من خلال إجراء بحث أو دراسة لواقع مشكلة أو قضية ما.

وستمارس المستشارات في المجلس الدور نفسه الذي يمارسه العضو إلا أنه ليس لها حق التصويت. ويذكر أن المجلس خصص مبنى نسائيا جديدا مستقلا مكتمل التجهيزات الإدارية.

ثانياً: المراة والحقوق المدنية

عينت وزارة الإعلام السعودية الإعلامية "سناء مؤمنة" كأول مدير عام لفضائية سعودية. وبهذا التعيين تتبوأ مؤمنة أعلى منصب نسائي حكومي إعلامي بقيادتها خامس الفضائيات السعوديات.

ثالثاً: المرأة والتعليم

افتتح في المملكة العربية السعودية الاربعاء 23 ايلول/سبتمبر2009، جامعة مختلطة ولأول مرة (الملك عبد الله للعلوم والتقنية) ورأى خبراء ان اختلاط الجنسين الممنوع اصلا في السعودية، امر ضروري لنجاح الابحاث خصوصا ان 15% من الطلاب هم نساء سبق ان تلقين دراستهم في جامعات اجنبية.ولن تجبرن النساء على ارتداء العباءة السوداء وستتمكنن من قيادة السيارات داخل حرم الجامعة.

رابعاً: المراة والتمكين الاقتصادي

اشارت سيدة الأعمال السعودية "منيرة الزامل" مديرة مركز خدمة المجتمع وعضو في مجلس شابات الأعمال التابع لغرفة الشرقية، الى معوقات سيدات الأعمال، على أنها تنحصر في ثلاث محاور أساسية الأول قانوني فهناك العديد من القوانين المعمول بها لدى الدوائر الحكومية يصعب على المرأة تنفيذها، ومنها التراخيص اللازمة لعملها والتي تستلزم عمل وكالات شرعية، والمحور الثاني له علاقة بالثقافة والتقاليد والأعراف السائدة التي تحول دون مشاركة المرأة في كثير من الأنشطة الرئيسية، وبذلك لا تجد الدافع النفسي نحو التقدم من خلال مساندة أولياء الأمور لها، مع العلم أنها لا تنافي شريعتنا الإسلامية السمحة، والمحور الثالث يتمثل في ندرة المؤسسات التمثيلية التي تعالج مشاكل عمل المرأة.

الفصل التاسع، السودان

المراة والحقوق المدنية

أودعت الصحافية السودانية لبنى احمد الحسين، السجن بعد رفضها دفع الغرامة التي فرضتها المحكمة عليها لإدانتها بارتداء السروال. حيث أعتبرت محكمة شمال الخرطوم، الصحافية مذنبة لارتدائها زيا "غير محتشم" وهو السروال، لكنها لم تفرض عليها عقوبة الجلد وإنما اكتفت بالحكم عليها بدفع غرامة من 500 جنيه سوداني (200 دولار) أو السجن لشهر في حال عدم تسديد الغرامة. ولم يتمكن الصحافيون من حضور المحاكمة التي انتهت على عجل. ولم يمضي يوم واحد على وجودها في السجن حتى دفعت نقابة الصحفيين السودانيين الغرامة وخرجت لبنى من السجن.

الفصل العاشر، تونس

المرأة والانتخابات

لم تتمكن النساء من الحصول إلا على نصيب قليل من رئاسة القوائم الانتخابية التي تقمت بها احزاب المعارضة لانتخابات التشريعية التونسية2009، ومن بين 78 قائمة لم تسجل مشاركة سوى 7 نساء كرئيسات لقوائم انتخابية، وهو ما يمثل نسبة تقل عن 10 % من مجموع رؤساء القوائم.
وتوزعت النسبة على امرأتين من (الاتحاد الوحدوي الديمقراطي)، والعدد نفسه من (الحزب التحرري الاجتماعي)، و3 نساء من حزب الوحدة الشعبية، الذي سجل تراجع مشاركة المرأة بمقعد واحد بعد أن كان عددهن 4 في الانتخابات التشريعية 2004.

الفصل الحادي عشر: تقارير ودراسات ومؤتمرات عن المرأة في المنطقة العربية

ناقش مؤتمر «المرأة في العلوم والتكنولوجيا التعزيز من أجل التنمية في الدول العربية»، عدداً من الموضوعات المهمة التي تسلط الضوء على واقع المرأة العربية وصلتها بالعلوم والتكنولوجيا بمشاركة أكثر من 300 سيدة.

ووعقد المؤتمر بتنظيم من المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، بالتعاون مع شركة اتصال وبالاشتراك مع مجلس سيدات أعمال دبي المنضوي، تحت مظلة غرفة تجارة وصناعة دبي، وبالتعاون مع منظمة «اليونسكو» للتربية والعلوم والثقافة التابعة للأمم المتحدة، و«الإسيسكو» المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، والبنك الإسلامي للتنمية. وشارك فيه أكثر من 300 سيدة، من مختلف الفئات، عالمات وباحثات ومخترعات وسيدات أعمال، وسيدات يتبوأن مناصب عامة مسؤولة، وتعقد الجلسة الأولى تحت عنوان: «جهود الدول العربية في تعزيز دور المرأة في العلوم والتكنولوجيا».

وتحدث في الجلسة الأولى شخصيات قيادية حكومية حول موقع المرأة العربية من برامج التنمية في الدول العربية، بالإضافة إلى دور القرار القيادي في تعزيز امرأة العلوم والتكنولوجيا في العالم العربي لبناء المجتمعات المعاصرة.

في حين تناولت الجلسة الثانية مبادرة المؤسسة لتعزيز المرأة العربية في العلوم والتكنولوجيا في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العالم العربي في الجلسة الثانية، التي يتحدث فيها أعضاء مجلس شبكة المرأة العربية للبحث والابتكار والتطوير التابعة لشبكات المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، حول مبادرة المؤسسة «مبادرة المؤسسة للمرأة في العلوم والتكنولوجيا» لتعزيز امرأة العلوم والتكنولوجيا في الوطن العربي.

وتم تقسيم المشاركين في الجلسة الثالثة إلى مجموعات عمل، لمناقشة سبل دعم وتعزيز امرأة العلوم والتكنولوجيا في العالم العربي، مع إتاحة الفرصة أمام المشاركين للانضمام إلى أي من حلقات النقاش، أو مجموعات العمل حسب اختيارهم. عقدت الجلسة الرابعة تحت عنوان: «امرأة العلوم والتكنولوجيا والتنمية المنشودة في العالم العربي»، وتناولت الجلسة موضوع وجود المرأة العربية في مختلف ميادين الحياة، وقطاعات المجتمع، والدور المطلوب منها للمساومة في تحقيق أغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات العربية مقارنة بالمجتمعات الأخرى.

وتركزت الجلسة الخامسة على "الجهود الفردية والجماعية لدعم امرأة العلوم والتكنولوجيا في العالم العربي"، وتتناول الجهود والبرامج في العالم العربي الموجهة لدعم المرأة المتخصصة في العلوم والتكنولوجيا، ومنها الجمعيات والأندية العلمية والأنشطة المختصة في مجاله.

وناقشت الجلسة العاشرة موضوع «الإعلام السمعي والمرئي ودوره في تطوير دور امرأة العلوم والتكنولوجيا»، وتناول المتحدثون في هذه الجلسة الطرق والوسائل، التي يمكن من خلالها توجيه الإعلام لإحداث تغيير إيجابي، في عرض صورة المرأة، خاصة امرأة العلوم والتكنولوجيا.